

## الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

يجوز تقبيل فرج المرأة قبل الجماع .

فائدتان .

إحداهما : قال القاضي في الجامع : يجوز تقبيل فرج المرأة قبل الجماع ويكره بعده وذكره عن عطاء .

الثانية : ليس لها استدخال ذكر زوجها وهو نائم بلا إذنه ولها لمسها وتقبيله بشهوة وجزم به فى الرعاية وتبعه فى الفروع وصرح به ابن عقيل .

وقال : لأن الزوج يملك العقد وحبسها ذكرها فى عشرة النساء .

ومربى فى بعض التعاليق قول : إن لها ذلك ولم أستحضر الآن فى أى كتاب هو .

قوله وكذلك السيد مع أمته .

حكم السيد مع أمته المباحة له : حكم الرجل مع زوجته فى النظر واللمس خلافا ومذهبا .

تنبيه : فى قول المصنف ( مع أمته ) نظر لأنه يدخل فى عموم أمته المزوجة والمجوسية

والوثنية ونحوهن وليس له النظر إلى واحدة منهن ولا لمسها لما سيذكر فى موضعه .

وجعل كثير من الأصحاب مكان ( أمته ) ( سريته ) .

قال ابن منجا : وفيه نظر أيضا لأنه يحرم عليه أمته التى ليست سرية والحال أن له النظر

إليها ولمسها فلذلك قال بعض الأصحاب - منهم : المصنف فى الكافي والناظم وصاحب المنور

وغيرهم - ( أمته المباحة ) وهو أجود مما تقدم انتهى .

قلت : وهو مراد المصنف وغيره